

الدرس 7 / شرح مقدمة صحيح مسلم (7) / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد. قال الامام مسلم رحمه الله باب صحة الاحتجاج في الحديث المعنعن اذا امكن لقاء المعنعنين ولم ولم يكن فيه مدلس وقد تكلم بعض منتحلي الحديث من اهل - [00:00:00](#) لعصرنا في تصحيح الاسانيد وتسقيمها بقول لو ضربنا عن حكايته وذكر فساد صفحا لكان رأيا متينا مذهبا صحيحا اذ الاعراض عن القول المطرح المطرح. ايش؟ المطرح. المطرح اخرى لاماتته واخمال ذكره - [00:00:20](#) ذكر ذكر لقائله ذكر قائلك واجدر الا يكون ذلك تنبيها للجها ل عليه غير غير ان لما تخوفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات الامور واسراعهم الى الاعتقاد خطأ المخطئين والاقوال الساقطة عند العلماء - [00:00:40](#) اين الكشف عن فساد قوله ورد مقالته بقدر ما يليق بها من الرد اجدى على الانام واحمد للعاقبة ان شاء الله وزعم القائل الذي الذي افتتحنا افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله والاخبار عن سوء رويته - [00:01:10](#) ان كل اسناد لحديث فيه فلان عن فلان. هويته ان كل اسناد لحديث فيه فلان عن فلان وقد احاط العلم بانهما قد كانا في عصر واحد وجائز ان يكون الحديث الذي روى الراوي عن من روى عنه قد سمعه منه وشافه به. غير ان غير ان - [00:01:30](#) لا نعلم له منه سماعا. ولم نجد في شيء من الروايات انهما التقيا قط. او تشابها بحديث ان الحجة لا تقوم عنده في كل روايته. شو روايته؟ من رويته. في وكر بلاهه - [00:02:00](#) هويته روايته. الصحيح انا عندي رويته. روايته ولم نجد في شيء من الروايات انهما التقيا قط او تشابه بحديث ان الحجة لا تقوم عند عنده بكل خبر جاء هذا المجيء حتى يكون عنده العلم بانهما قد اجتمعا في دهرهما مرة فصاعدا. او تشافى بالحديث - [00:02:20](#) بينهما او يرد خبر فيه بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرة من دهرهما فما فوقها. فان لم يكن عنده علم علم علم علم ذلك ولم تأتي رواية صحيحة تخبر ان هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة وسمع منه شيئا - [00:02:50](#) لم يكن في نقله الخبر عن من روى عنه ذلك. والامر كما وصفنا حجة وكان الخبر عندهم موقوفا. حتى يرد عليه سماعه منه لشيء من الحديث قل او كثر في رواية مثلما ورد. وهذا القول يرحمك الله في الطعن بالاسانيد - [00:03:10](#) قول مخترع مستحدث غير مسبوق صاحبه اليه. ولا مساعدة له ولا مساعدة له مسبوقة صاحبه. صاحبه اليه ولا مساعد له من اهل العلم عليه. وذلك ان القول الشائع المتفق المتفق عليه بين - [00:03:30](#) ان اهل العلم بالاخبار والروايات قديما وحديثا ان كل رجل ثقة روى عن روى عن مثله حديثا عن مثله عن مثله حديثا وجائز ممكن ممكن جائز ممكن لخويه ممكن له لقاء لقاء - [00:03:50](#) وهو السماع منه لكونهما جميعا كانا في عصر واحد وان لم يأتي في خبر قط انهما اجتمعا ولا تشافها بكلام فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة. الا ان يكون هناك دلالة بينة ان هذا الراوي لم يلقى من روى عنه. او لم - [00:04:10](#) اسمع منه شيئا فاما والامر مبهم على الامكان الذي فسرنا فالرواية على السماع ابدأ. حتى حتى تكون الدلالة التي بينا فيقال لمخترعها لمخترع هذا القول الذي وصفنا مقالته او للذاب عنه قد اعطيت في قد اعطيت - [00:04:30](#) بجملة قولك ان خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة حجة يلزم به العمل. ثم ادخلت فيه الشرط بعد فقلت حتى نعلم انهما قد كانا التقيا مرة فصاعدا او سمع منه شيئا. فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته على احد - [00:04:50](#)

الزموا قوله والا فهلم ذليلا احسنت اعد فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن احد يلزمه قوله والا اشترطته عن احد يلزم قوله ايوا ابيه والا فهلم ايوه فهلم ذليلا على ما زعمت. نعم. فان ادعى قول احد من علماء السلف بما زعم من ادخال - [00:05:10](#) في تثبيت الخبر طولب به وان لم يجد هو ولا غيره الى اليا ايجاده سبيلا فان لم يكن ولن يجد هو ولا غيره الى ايجاده سبيلا. نعم. وان هو ادعى فيما زعم دليلا يحتج به قيل له وماذا - [00:05:40](#) فان قال قلته لاني وجدت رواة الاخبار قديما وحديثا يروي احد يروي احدهم عن الاخر الحديث ولما يعاينه ولا سمع منه شيئا قط. فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الارسال. من غير سماع - [00:06:00](#) والمرسل من الروايات في اسر قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس ليس بحجة. احتج احتج لاحتجتها لما وصفت من علة الى البحث عن سماع راو بما وصفه. احتجت لما وصفته؟ ها؟ احتجت لما وصفت من العلة الى البحث عن سماع - [00:06:20](#) راو الى البحث عن سماع راوي كل خبر عن عن عن راويه. نعم. فاذا انا هجمت على على فان انا فاذا انا اني هجمت هجمت على سماعه منه لادنى شيء ثبت عندي بذلك جميع ما - [00:06:40](#) جميع ما يروي عنه بعد. فان ما يروي احسن ما يروي عنه بعد. فان عذب عني معرفة ذلك معرفة ذلك اوقفت الخبر ولم يكن عندي موضع حجة لامكان الارسالي فيه. فيقال له فان كانت العلة في تضعيفك الخبر وترك - [00:07:00](#) وترك الاحتجاج به ان كان الارسال فيه لزمك الا تثبت الا تثبت اسنادا معنعنا حتى ترى فيه السماع من اوله الى اخره. وذلك ان الحديث الوارد علينا باسناد هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة فيبين نعلم ان هشاما قد سمع من ابيه - [00:07:20](#) وان اباه قد سمع من عائشة كما نعلم ان عائشة قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يجوز اذا لم يقل هشام في روايته يرويها عن ابيه سمعت او اخبرني ان يكون بينه وبين ابيه في تلك الرواية انسان اخر. اخبره بها عن ابيه - [00:07:40](#) ولم يسمعوا ولم يسمعها هو من ابيه. لما لما احب ان يرويها مرسلًا ولا يسندها الى من سمعها منه كما يمكن ذلك بهشام في هشام عن ابيه فهو ايضا ممكن في ابيه عن عائشة وكذلك كل اسناد لحديث ليس به - [00:08:00](#) ذكر سماع بعضهم من بعض. وان كان قد عرف في الجملة ان كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعا كثيرا. فجاز لكل واحد منهم ان ينزل في اي ان ينزل في بعض الرواية. فيسمع من ان ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره - [00:08:20](#) عنه بعض احاديثه ثم يرسله ثم يرسله عنه احيانا. ولا يسمى من سمع منه وينشط احيانا فيسمى فيسمى الرجل الذي حمل عنه الحد. انا عندي فيسمى ولا يسمى من سمع منه وينشط احيانا فيسمى الرجل الذي - [00:08:40](#) عنه الحديث ويترك الارسال. وما قلنا في هذا موجود في الحديث. مستفيض من فعل ثقات المحدثين. وائمة اهل العلم وسنذكر من رواياتهم على على الجهة على الجهة التي ذكرنا عددا يستدل بها على اكثر منها ان شاء الله - [00:09:10](#) وتعالى فمن ذلك ان ايوب السخيتاني وابن المبارك ووكيعا وابن النيمير وجماعة غيرهم رواوا عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحلمه ولحرمه. باطيب ما اجد. نعم - [00:09:30](#) فروي هذه الرواية بعينها الليث ابن سعد وداوود العطار وحميد بن الاسود ووهيب وهيب ابن خالد وابو اسامة عن هشام قال اخبرني عثمان ابن عروة عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورواه وروي هشام عن ابيه - [00:09:50](#) عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدني يدني الي رأسه فارجله وانا حائض. فرواه بعينها مالك بن انس عن الزهري. نعم. عن الزهري. رواه رواها. فرواه بعينها. مالك بن انس عن الزهري عن عروة - [00:10:10](#) عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروي الزهري وصالح بن ابي حسان عن ابي سلمة عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم. فقال يحيى ابن ابي كثير في هذا الخبر في القبلة اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عبد الرحمن ان - [00:10:30](#) عمر ان عمر ابن عبد العزيز اخبره ان عروة اخبره ان عائشة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وروي ابن عيينة وغيره عن عمار ابن دينار عن جابر قال عن عمر ابن دينار عن - [00:10:50](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اخبار. واسند عبد الرحمن ابن ابي ليلي. وقد حفظ عن عمر ابن الخطاب وصحب عليا عن انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثه واسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين

00:16:40 -

وعن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثه وقد سمع ربعي من علي بن ابي طالب وروى عنه واسند نافع بن جبير بن مطعم عن ابي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا. واسند النعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري ثلاثة احاديث عن النبي صلى الله عليه - 00:17:00

وسلم واسند عطاء ابن يزيد الليثي عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واسند سليمان ابن يسار عن رابع ابن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثه واسند حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث.

فكل هؤلاء التابعين الذين - 00:17:20

نصبت روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم لم يحفظ عنهم سماع سماع علمناه منهم في رواية بعينها ولا انهم لقوهم في نفس خبر بعينه. وهي اسانيد عند ذوي المعرفة بالاخبار والروايات من صحاح الاسانيد - 00:17:40

لا نعلمهم وهنوا منها شيئا قط. لا نعلمه. وهنوا منها شيئا قط. احسن الله اليكم. ولا التمسوا فيها سماع بعض من بعض اذ السماع لكل واحد منهم ممكن من صاحبه غير مستنكر غير مستنكر لكونهم جميعا كانوا - 00:18:00

في العصر الذي اتفقوا فيه وكان هذا القول الذي احده القائل الذي حكيناه في توهين في توهين الحديث بالعلة التي وصف اقل ميم اقل من ان يعرج ان يعرج عليه ويثار ويثار ذكره. اذ كان قولنا محدثا وكلاما - 00:18:20

وكلاما خلفا لم يقله احد من اهل العلم سلف. ويستنكره من بعدهم خلف. فلا حجة بنا في رده باكثر حاجة له فلا حاجة بنا في رده باكثر مما شرحنا. اذ كان قدر المقالة وقائلها القدر الذي وصفناه. والله - 00:18:40

استعانوا على دفع ما خالف مذهب السلف مذهب العلماء وعليه تكلان. الحمد لله وصلى اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد تكلم مسلم في مقدمته هذه المسائل مهمة يهتم بها اهل الحديث ويعتنوا - 00:19:00

المحدثون. المسألة الاولى بحكم الحديث المعنعن. ويتفرع منه ايضا حكم الحديث المؤنن. الحديث هو الحديث الذي يتتابع رجال اسناده بالاخبار فيه عن مشايخهم بعلمه. الاعمش عن ابي صالح عن ابي - 00:19:20

هريرة هذا الحديث سمى اسناد معن. فما حكم الحديث المعنعن وهل يحتج به؟ الذي عليه جماهير اهل العلم المحدثين الى ان الحي المعنعن الحديث المعنعن انه حجة وانه يحتج به بشرط ان يكون - 00:19:40

المعنعن غير مدلس دلس هذا الحديث. فان ثبت تدليسه بعد بعد عنعنته فان الحديث يرد بانقطاعه وهذا عليه عامة المحدثين. فهذا هو الحديث المعنعن. اما المؤنن فهو ان يروي بصيغة ان بدل ان يقول عن يقول ان ويفوى المؤنن حكمه حكم المعنعن الا انه يفارقه

في - 00:20:00

حالة واحدة وهي اذا حكى قصة لم يشهدا المؤنن. فانها تكون على الارسال. مثال ذلك لو يروي عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هكذا اصبح هذا متصل. ولو روى عروة ان النبي ان عائشة - 00:20:30

قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا اصبح مرسل. شوف الفرق واضح الفرق ولا عيب؟ الان عندما يقول مثلا عروة يقول مثلا هشام ابن عروة يروي عن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها انه كما قال اكتبوا على ما تطيقون. نقول الحديث هذا اسناده -

00:20:50

ومع العلم لكن لو قال عروة لو قال هشام عروة عن ابيه ان عائشة قالها النبي صلى الله عليه وسلم اكلف العين لا تطيق اصبح هذا ايش؟ مرسل ليش؟ لانه يحكي قصة بصيغة انف فكأنه يحكي انه شهد هذه الواقعة وهذه القصة - 00:21:10

قصة ان عندما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة هذا الامر فاصبح مرسل. اذا هذا هو الفرق الوحيد بين المؤنن وبين في حكاية

القصص يكون المؤن المرسل والمعنعن غير مرسل. المسألة الثانية حكم حديث المدلس - [00:21:30](#)

المدلس لا يخرج عن حالات. الحالة الاولى ان يكون مع تدليس موصوفا بالضعف. فهذا يرد بضعفه يزيده ترده لتدليسه. الحالة الثانية ان يكون هذا المدلس ممن يكثر التدليس. ويثبت انه لم يسمع احاديث عن مشايخه يرويها بصيغة العنعنة - [00:21:50](#)

فهنا ايضا يرد حديث هذا المعنعن ولا يقبل حتى يصرح. اذا روى المعنعن عن من لم من عاصره ولم يسمع منه ولم يدركه او عاصره ادركه لكن لم يثبت سماعه منه فانه يبقى على الرد - [00:22:20](#)

وها هو حال القسم الثاني. القسم الثالث المدلس الذي يدلس عن الثقات. ولا يعرف او دلس عن ضعيف فهذا الصحيح ان حديثه يقبل مطلقا لاننا امنا تدليسه. القسم الرابع قل تدليسه قليل. وروى عن من سمع منه بصيغة العنعنة. فالصحيح في هذا انه يقبل - [00:22:40](#)

حديثه حتى يثبت الانقطاع. فان لم يثبت الانقطاع فانه على الاتصال على قول المحققين من اهل الحديث. اما فاذا ثبت عدم السماع فانه يعتبر منقطعا وغير حجة ويورد الحديث بهذه العللة. هذه الحالة - [00:23:10](#)

الرابعة من نذر تدليسه والنذر تدليسه فهذا الصحيح انه يقبل حديث ما لم يثبت ان فما دلسه لم يسمعه بقول الائمة او او بتتبع رواية هذا الحديث ثبت انه ادخل بينه وبين - [00:23:30](#)

شيخه واسطة وهذه احد الطرق معرفة التدريس. كيف نعرف انه يعني مدلس؟ او يدلس؟ معرفة طرق التدليس تكون بامور الامر الاول بتتبع طرق الحديث. عند تتبعنا له نجد ان هذا الحديث ادخل فيه واسطة. اسقطها - [00:23:50](#)

المدلس وهنا نحكم على المدلس انه قد اسقط هذه الواسطة. الطريقة الثانية ان يأتي في طرق الحديث قول المدلس نبئت او اخبرت ما يدل على انه لم يسمع الحديث من شيخه او لم - [00:24:10](#)

ياخذه منه المشافهة فهنا يعدل حيث يجعل له على انه قد دلسه ولا يقبل. الحالة الثالثة ان ينص احد الائمة على ان لم يسمعه فلان من شيخه المدلس. فهنا يرد ايضا بهذه بهذا الوصف - [00:24:30](#)

ثلاث حالات. الحالة الرابعة ان ان يعرف بعدم سماع اعي من هذا الشيخ ولم يصرح مرة من المرات انه سمع منه حديثا هنا اذا دلس مثل هذا الرجل فانا لا نقبل حديثه. مثلا عندما يقول الحسن البصري عن ابي هريرة عاصره لكنه لم يسمع منه حديثا - [00:24:50](#)

ترد حديث حديث لو لم يسمع مطلقا لم يسمن مثل ابي الجوزاء عن عائشة لم يسم منها ابدا فلا نقبل حديثا وهو ايضا موصوف تدليس في مثل الحسن البصري فهنا يرد حزب مدلس. المسألة الثالثة والتي اطرقتها او اوردها الحافظ والامام مسلم رحمه الله تعالى - [00:25:20](#)

وهي مسألة اشتراط السمع. يعني هل يشترط في صحة الحديث؟ اشتراط السماع او يكتب المحدثون في هذا الباب يختلفون منهم الذي يشدد ويبالغ حتى تقول لا نقبل حديثا حتى يصرح كل راو عن شيخه بالسماع. ويجعل هذا في كل حديث من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك - [00:25:40](#)

ان هذا القول قول ضعيف ولا وليس عليه العمل عند عامة المحدثين. هذا القول الاول. القول الثاني من يشترط مطلق السماع؟ مطلق السماع والمراد مطلق السماع ان يثبت ان هذا الراوي - [00:26:10](#)

سمع من ذلك الشيخ ولو مرة واحدة. ولو سمع منه حديثا او حديث او حديث او ثلاثة. ثم روى عنه بصيغة العنعنة فهذا يقبله جمهور المحدثين بشرط ان لا يعرف انه لم يسمع هذا الحديث بعينه - [00:26:30](#)

فان عرف او نص احد من العلم عن ناحية لم يسمعه فانه لا يقبل منه. مثاله ما رواه الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وعن عائشة ان قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن. هذا الحديث - [00:26:50](#)

عن ابي هريرة. وجاء في الطريق الاعلى عن ابي صالح عن عائشة. وجاء في رواية للاعمش انه قال نبئت عن ابي صالح لاعب مدلس وقد سمع من ابي صالح احاديث كثيرة لكن قوله لبئت دل عليه شيء على انه لم يسمع احد - [00:27:10](#)

من ابي صالح وان بينهما واسطة. فهنا نقول حديث هذا مدلس ولا يقبل. اذا يسمى ايش؟ مطلق السمع لا بد يكون ثبت له السماء. هذه

المسألة. الامر الرابع قلنا القسم الرابع من لم الثالث. القول القول - 00:27:30

من لم يثبت سماعه ابدا ما نص ما اتى على انه سمع ولا نص اهل الائمة على سماعه ولكنه عاصر شيخه وادركه عاصر الشيخ وادرك الشيخ لكن لا يعرف انه حدث بصيغة السبع. واضح؟ فهذا - 00:27:50

هو الذي وقع فيه النزاع بين مسلم ومن خالفه ومسلم ينقل في هذا في هذا القسم الاجماع المحدثين عن الاحتجاج به وهذا جراءة من الامام مسلم رحمه الله تعالى. والصحيح انه لو قيل ان الاجماع بخلاف هذا القول لكان اصوب واصح - 00:28:10

لو قيل ان الاجماع بخلاف هذا القول لكان اصوب واصح. فائمة الاسلام كالامام احمد وشعبة والبخاري وابن معين وابن الرازي وابو زرعة وغيره من والنسائي وغيرهم من ائمة هذا الشأن من ائمة هذا الشأن يتبعون - 00:28:30

رواية الراوي ويقولون انه لم يسمع من فلان ولم يدرك فلان ولم يرى فلان فكل هذا من دليل عليه على انهم يشترطون مطلق السماع. ايش مطلق؟ السماع. ويعرف سماع الرأي من شيخه بامور. الامر الاول ان - 00:28:50

نصه بسماعه يقول سمعت ان يعرف انه نص على ذلك. او ان ينص احد من الائمة على سماعه من ذلك الشيخ من الشيخ او ان يسمع من هو اقدم منه رواية يعني مثلا شخص يروي عن علي بن ابي طالب يصرح بالاسلام ابن ابي طالب ثم يروي عن عبد الله ابن ابي -

00:29:10

سوف لا شك ان علي بن نظامي قد متقدم على عبد الله ابن فسماع بن علي دليل عليه شيء على سماع بن ابي اوفى فهو كون تقارير على صحة سمعي خاصة انه - 00:29:30

انا في بلده وبلدياته مثلا ومعاصرا وقد ادرك وسمع من هو فوقه وتقدموا في العمر. هذه قاعدة تدل على انه سمع هذي مسألة اذا الصحيح في مسألة المعاصرة ان الحديث الذي يرويه التلميذ عن شيخه الذي عاصر ولا يعرف له سماع - 00:29:40

صحيح انه منقطع ولا يحتج به حتى يعرف ان هذا التلميذ سمع من شيخه ولو مرة واحدة. اي انه له مطلق السمع من هذا الشيخ. فاذا نص احد من الائمة على انه لم يسمع فانه لا يقبل. يتفق الجميع ومنهم موسى تعالى - 00:30:00

اجمعونه على انه اذا عرف ان هذا التلميذ لم يسمع من شيخه بقول امام او بقول نفسه ولو عاصره فانه غير حجة وغير متصل بايش؟ بالاجماع. اذا مسلم يجعل هذا الحكم فيه شرط المعاصرة حجة في من؟ في من لا يعرف ولا - 00:30:20

اسمع ام من ام لم يسمع اما من نص على عدم سماعه فهو عند مسلم ايضا ايش؟ منقطع ولذلك اخرج مسلم في صحيحه لرواة وصح احاديث بهذه الحجة. فروى عن ابن فاخرج عن ابي الجوزاء عن عائشة. واخرج ايضا من حديث - 00:30:40

اه من حيث غير واحد عن عائشة من حيث اخر عن عائشة عن عائشة وهو من اخذ العائشة احاديث هي في مسلم الصحيح انها منقطعة. الصحيح انها منقطعة وانها لو ان هذا لو ان ابا الجوزاء وغيره ممن اخرج لهم مسلما - 00:31:00

عائشة لم يسمع من عائشة فحكم على هذه الاحاديث بالانقطاع ونصب على شرط يراها ايش؟ ان صحيح انه يكتفي بالمعاصر لمن امكن منه السماع ايضا حديث هناك رواة قد يروي الراوي عن شيخ احاديث سمعها منه. ثم ينص احد الائمة على ان هذا الحديث

بعيد لم يسمعه من - 00:31:30

الشيخ وهنا يردد الحديث باي شيء بعدم السماع. فالبخاري عل حديث ابن عن ابن عباس انه القضى باليمين والشاهد. قضى باليمين الشاهد هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه وعبد النار سمع من جاء ابن عبد الله وله احد عمرو ابن عباس وله احاديث كثيرة

صرح فيها بالسماع - 00:31:50

لكن هذا الحديث بعينه لم يسمعه امر من ابن عباس. فرده البخاري وغيره. وضعه على الحديث بالانقطاع وهذا هو مذهب جمهور كاحمد ومالك وابن مهدي وابن معين والبخاري ابو زرعة والنسائي وغيرهم كلهم يذهبون - 00:32:10

هذا هو قول علماء اهل الحديث انه يشترط في الراوي ان يثبت سماعه مطلقا او ان يثبت سماعه في حديث بعينه فاذا لم يثبت السماع ان يثبت مطلق السماع والا ينص احد عنه لم يسمع ذلك حديث بعينه من شيخه فان لم ينص - 00:32:30

وصف الحج يبقى على ايش؟ على الاتصال وعلى السماع. اذا اذا اتانا حديث مع العلم. مثلا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:32:50](#)

قال ما اجتمع قوم في بيت الله ورسوله كانوا يذكرون الا احفته الملائكة. هذا الحديث مثلا الاعمى شيه ايش؟ مدلس. وقد عنعن فما الحديث نقول هذا الحديث صحيح باي شيه؟ لان الاعمى اثبت سماعه من ابي صالح وصرح بالتحديث ولم - [00:33:00](#)

ينص احد من الائمة على ان هذا الحديث بعينه لم يسمعه من ابي صالح فيبقى على السماع والاتصال لكن لو جاءنا محدث وقال ان هذا الحديث تتبعت طريقه تتبعت طريقه فوجدت ان في بعض طريقه يقول الابش لبأت عن ابي صالح او - [00:33:20](#)

ذكر لعمل صالح اصبح الحديث منقطع بهذه العلة. منقطع بهذه العلة. اذا ثم ذكر مسلم احاديث واثار كثيرة تدل بهذه الدروشة قال من قال لو تتبعنا الاخبار واخذنا بقول هذا القائل وهو من من مراد مسلم قال اختلف ما يدروا من هذا ليس البخاري - [00:33:40](#)

البعض يقول انه البغل الصحيح انه ليس البخاري بل مسلم كان يجلد البخاري ويعظمه ويقول يقول دعني اقبل قدمك يا استاذ الاستاذ يا طبيب العلل فليس هو قول البخاري ولا يقول البخاري القول ومنهم من قال النديم والصح انه ابهم ذلك القائل لانه -

[00:34:00](#)

ليس المقصود رد قول القاضي بقصده ردا القول وهذا منهج ايضا سديد. اذا كان القول يظنه الرد انه غير صحيح فان انه يرد القول ولا يتكلم ولا يتعرض للقال لان المراد هو رد القول وابطاله. ذكر امثلة في ابطال القول وهذي ذكرها ذكر مثلا يقول - [00:34:20](#)

اننا نجد ان هشام العروة يروي عن ابيه احاديث كثيرة وليس فيها التصحيح في السماء ثم الزم القائل السماع انه يلزمه ان يقول في كل حديث يقول ايش فيه؟ حدثنا. وهل هذا صحيح؟ هل من يقوم بالاشتراط يشترط هذا القول؟ شرطهم؟ مجرد شرط من يثبت

مطلق السمع - [00:34:40](#)

واضح؟ شرط مطلق السمع. فعندنا ان هشام العروة ثبت انه سمع من ابيه. فعلى هذا ولو مرة مرة اهم شيه يثبت انه سمع منه وادركه وشافه فهي ثبت عند انه سمع سمع منه وعاصره ولم يأتينا ان هذا الحديث بعينه لم يسمعو منه فيبقى لا يشد الجمهور - [00:35:00](#)

على اتصال ولا يشترطون تتبع الروايات والمحدثين للتتبع تصريحهم بالتحديث واضح العبارة اذا احتجاج مسلم بهذا المثل صحيح ولا غير صحيح؟ غير صحيح. وهم مخالف مسلم ما يقول بهذا القول اصلا. ولا يلزم بهذا القول. هذا الحجة الثانية - [00:35:20](#)

انه قد تتبعن مرويات كثير من اهل العلم من الصحابة التابعين فلا نراهم يصرحون بالسبع. هو ذكر اشخاص كابي بكر ابن ابي عياش وقال لم نعمل آآ ابي سامي الخدري وهو قد اخرج حديثا في صحيحه من طريق النبي عياش قال سمعت ابا سعيد الخدري فمسلم

وهم هنا هو يقول لا اجد لا احفظ - [00:35:40](#)

لو سمع منه وهو في صحيح يخرج السماع له. وكذلك البخاري وكذلك قيس ابن ابي حازم عندما روى عن اللغة العربية ثبت له والتصليح السماع. فما ذكره ها هنا نقول ثبت سماعهم ممن حدثوا عنه. ثبت سماعهم من حدثوا عنه - [00:36:00](#)

واما عبد الله بن يزيد ورواية عن الصحفيين فالاصل عند رواية الصحابة عليه شيه على اتصال وان مراسيل الصحابة عند عامة اهل العلم والحيت انها ها في حكم الاتصال والاحتجاج. فلا يحتج بهذا على ان خالف مسلم في قوله. عموما نقول القول الصواب في هذه

المسألة ما قاله - [00:36:20](#)

اهل الشأن ام ائمة هذا الشأن كالبخاري واحمد وابي زرعة وابي حاتم وابن وبن المديني ومن نهج منهجهم. اما قوم مسلم هنا فهو خلاف وخلاف الصواب وهو قول مرجوح ليس براجح. فغفر الله الامام مسلم ورحمه وتجاوز عنا وعننه والله اعلم واحكم. وصلى اللهم

وسلم على نبينا - [00:36:40](#)

- [00:37:00](#)